

حُكْمُ تَرْجُمَةِ السَّنَةِ النَّبَوِيَّةِ

وعلاقته بالبلاغ المبين

بحث مقدم إلى ندوة " ترجمة السنة والسيرة النبوية: الواقع، التطوير،
المعوقات" المقامة بالجمعية العلمية السعودية للسنة وعلومها
في الفترة من ٢٣-٢٥ / ٢ / ١٤٢٩ هـ

إعداد :

د. عبد الله بن علي الزهراني

رئيس هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة النبوية

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد: فقد ابتعث الله عز وجل نبينا محمداً ﷺ رحمة للعالمين، و للناس كافة؛ بشيراً ونذيراً: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ (سبأ: ٢٨)، وقال له ربُّه: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ (المائدة: ٦٧)، فبلغ الرسالة وأدى الأمانة، وكتب عليه الصلاة والسلام لملوك العالم في زمانه وبلغهم رسالة الله، فكان منهم مَنْ قبل، ومنهم مَنْ أعرض، والله الحكمة البالغة. وورث رسولُ الله ﷺ هذا العلم لأصحابه والعلماء من بعده؛ ليكملوا مسيرة تبليغ الإسلام للناس أجمع قال ﷺ: «**إن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، إنما ورثوا العلم؛ فمن أخذه، أخذ بحظ وافر**»^(١).

وفاز بشرف الانتماء إليه والخصوصية به ﷺ أهل الحديث، فهم الفرقة الناجية إلى قيام الساعة^(٢)، فواجب عليهم أن ينشروا سنته ويذيعوا حديثه بين الناس، وأن يعلموهم أخلاقه وسيرته، ويظهروا شمائله عليه الصلاة والسلام.

وإن كانت المطابع اليوم ووسائل النشر الحديثة قد خدمت نشر السنة النبوية باللغة العربية؛ فإن نشرها باللغات الأخرى لايزال أقل من ذلك بكثير، ولعل تحرك الجمعية السعودية للسنة وعلومها نحو موضوع ترجمة السنة والسيرة النبوية يضع لبنةً في طريق نشر السنة باللغات الأخرى على وفق منهجية سديدة، تتم رعايتها من قبل أهل العلم والمختصين إلى أن تؤتي أكلها بإذن ربها.

ولعلني أسهم في خدمة السنة النبوية بهذا البحث:

(حكم ترجمة السنة النبوية وعلاقته بالبلاغ المبين)

ويمكن بلورة القضية التي يدور حولها هذا البحث في الإجابة عن السؤال التالي:

ما حكم ترجمة السنة النبوية باعتبار مسألة البلاغ الدعوي المبين؟

(١) حديث صحيح، عن أبي الدرداء، أخرجه أبو داود: كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم، (٥٧/٤ رقم ٣٦٤١)، والترمذي: كتاب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة (٤٧/٥ رقم ٢٦٨٢)، وابن ماجه: المقدمة، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، (٨١/١ رقم ٢٢٣)، صحيح ابن حبان (الإحسان ١/٢٨٩ رقم ٨٨).

(٢) روى الترمذي في السنن (كتاب الفتن، باب ما جاء في الشام، بعد حديث رقم ٢١٩٢) والخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص ١٠) عن علي بن المديني أنه قال: (في حديث النبي ﷺ "لا تزال طائفة من أممي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم": هم أهل الحديث والذين يتعاهدون مذاهب الرسول، ويذبون عن العلم)، وقد ذكر الخطيب نحوه عن ابن المبارك، ويزيد بن هارون، والإمام أحمد، والبخاري، وأحمد بن سنان، (ص ٢٥-٢٧).

وأرجو أن يكون الإسهام الذي يقدمه هذا البحث هو تأصيل لأحد مسائل ترجمة السنة النبوية، التي تتعلق بالدعوة إلى الله، حيث إن فائدة العلم بالسنة؛ العمل بها في ذات المرء ودعوة الناس إليها، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالْحَقِّ﴾ (العصر: ٣).
والله موفق والهادي للصواب، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الباحث:

د. عبد الله بن علي الزهراني

المدينة النبوية ١٤٢٨ هـ

المبحث الأول: السنة النبوية وحى واجب الاتباع

السنة النبوية وحى من الله عز وجل، يقول تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ. إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ (النجم: ٣-٤)، قال حسان بن عطية: «كان جبريل عليه السلام ينزل على رسول الله ﷺ بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن، ويعلمه إياها كما يعلمه القرآن»^(١).

وروى أصحاب السنن^(٢) عن المقدم بن معد يكرب، قال رسول الله ﷺ: «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يؤشك رجل شعبان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن؛ فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه» قال الترمذي: «حسن غريب من هذا الوجه» وعند ابن ماجه والترمذي في آخره: (ألا وإن ما حرم رسول الله مثل ما حرم الله).

قال الخطابي في شرح قوله (ومثله معه): «يحتمل وجهين من التأويل: أحدهما أن يكون معناه أنه أوتي من الوحي الباطن غير المتلو مثل ما أعطي من الظاهر المتلو، ويحتمل أن يكون معناه أنه أوتي الكتاب وحياً يتلى وأوتي من البيان أي أذن له أن يبين ما في الكتاب ويعم ويخص وأن يزيد عليه فيشرع ما ليس له في الكتاب ذكر»^(٣)، وقول حسان بن عطية يُرجح الاحتمال الأول، وهو متضمن للثاني لأن في السنة بياناً وتفسيراً لما في القرآن وفيها أحكاماً ليست في القرآن. والثمرة المقصودة حاصلة بالوجهين وهي وجوب اتباع ما في السنة من الأحكام والتشريعات، وأنها من الدين الذي يُبَلِّغ للناس.

وقد أتى الله رسوله ﷺ الحكمة وهي السنة^(٤)، وروى مكحول مرسلًا: قال رسول الله ﷺ: «أتاني الله القرآن ومن الحكمة مثليه»^(٥)، وقال تعالى أمراً زوجاته ﷺ: ﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ (الأحزاب: ٣٤)، قال القرطبي: «فأمر الله سبحانه وتعالى أن يخبرن بما ينزل من القرآن في بيوتهن، وما يرين من أفعال النبي ﷺ، ويسمعن من أقواله حتى يبلغن ذلك إلى الناس؛ فيعملوا ويقتدوا»^(٦).

(١) مراسيل أبي داود: (ص ٣٦١ رقم ٥٣٦)، وسنن الدارمي (رقم ٥٨٨).

(٢) سنن أبي داود: كتاب السنة، باب في لزوم السنة (١٠/٥ رقم ٤٦٠٤)، والترمذي: كتاب العلم، باب ما نُهي عنه أن يقال عند حديث النبي (٣٧/٥ رقم ٢٦٦٤)، ابن ماجه: المقدمة، باب اتباع سنة رسول الله (٦/١ رقم ١٢)، أحمد (١٣١/٤) وليس عند الترمذي وابن ماجه الجملة الأولى: (ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه).

(٣) معالم السنن للخطابي: (٤/٢٧٦).

(٤) انظر: تفسير القرطبي (١٨٣/١٤)، تفسير ابن كثير (١٧٦/١ و ٢٥٢).

(٥) مراسيل أبي داود: (ص ٣٥٩ رقم ٥٣٤).

(٦) تفسير القرطبي (١٨٤/١٤).

وقد أوجب الله طاعة رسوله ﷺ وقرنها بطاعته سبحانه؛ فقال: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ (النساء ٨٠) وفي أكثر من آية يقول: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ...﴾ .
وأوجب تعالى الأخذ بما جاء عن النبي ﷺ فقال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ (الحشر ٧).

وعن أبي رافع قال رسول الله ﷺ: « لا أُلْفِينَ أَحَدَكُمْ مَتَكِنًا عَلَىٰ أُرَيْكْتِهِ يَأْتِيهِ أَمْرٌ مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ، أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ؛ فَيَقُولُ: لا أَدْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ »^(١) رواه الثلاثة، وقال الترمذي: "حديث حسن صحيح".

فما سبق وغيره يقرر أن السنة النبوية وحي من الله، وأنها مصدر للتشريع كالقرآن، ولا يستقيم إيمان العبد حتى يصدق الرسول ﷺ فيما أخبر وبطبعه فيما أمر، والسنة هي الحكمة التي علمها النبي ﷺ لأتباعه وأهل بيته، ولذا فتبليغ السنة تبليغ لدين الله عز وجل.



(١) سنن أبي داود: كتاب السنة، باب في لزوم السنة (١٢/٥) رقم ٤٦٠٥، والترمذي: كتاب العلم، باب ما نُهي عنه أن يقال عند حديث النبي (٣٦/٥) رقم ٢٦٦٣، ابن ماجه: المقدمة، باب اتباع سنة رسول الله (٦/١) رقم ١٣).

المبحث الثاني : وجوب تبليغ السنة النبوية

لقد أخذ الله الميثاق على أهل العلم أن يبلغوا ما تعلموه من الدين ، قال سبحانه: ﴿وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْمُمُونَهُ﴾ (آل عمران ١٨٧)، وهذه الآية وإن كان لفظها موجهاً لأهل الكتاب فهي شاملة لكل من أوتي علماً لعموم المعنى، وكذا قال الحسن وقتادة: «هي في كل من أوتي علم شيء من الكتاب، فمن علم شيئاً فليعلمه، وإياكم وكتمان العلم فإنه هلكة»^(١). ولا يقتصر واجب تبليغ الدين والسنة النبوية على العلماء، بل يشمل أفراد الأمة، فيجب على كل فرد إبلاغ ما علمه من سنة رسول الله ﷺ وشرعه قللاً أو كثيراً ، لقول رسول الله ﷺ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً»^(٢)، فأمر بالتبليغ عنه ولو آية من كتاب الله، أو حديثاً من حديث رسول الله ﷺ ، أو حكماً في مسألة واحدة يعلمها»^(٣).

وكما قال أيضاً في حجة الوداع: «لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ»^(٤) فصار واجباً على من حضر وسمع شيئاً أن يبلغه لمن لم يحضر.

وقد كان هذا دأب القرون المفضلة؛ قال جعفر بن برقان: «كتب إلينا عمر بن عبدالعزيز: أما بعد، مرّ أهل العلم والفقهاء من جنك فلينبشروا ما علمهم الله عز وجل في مجالسهم ومساجدهم، والسلام»^(٥).

وهذا التبليغ للدين والسنة واجب على الأمة المحمدية وهو من باب فروض الكفاية، وفيه أجر عظيم، وفضل كبير^(٦)، قال أبو بكر بن العربي: «التبليغ عنه ﷺ فرض وقد قال: (لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ) وهذا فرض على الكفاية، إذا قام به واحد سقط عن الباقيين، وإذا أخبر به النبي ﷺ واحداً سقط عنه فرض التبليغ، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿وَإِذَا خَرَبْتُمْ أَعْيُنَكُمْ مِنَ الْغَايِبِ فَقُولُوا مَا نَسَمِعْنَا وَمَا نَرَى﴾ (الأحزاب: ٣٤) وكان الوحي إذا نزل على النبي ﷺ والحكم إذا أتاه لا يبرح به في الناس، ولكنه يخبر به من حضره، ثم على لسان أولئك إلى من وراءهم أي وقت خرج إليهم وانتهى عندهم ، قوماً بعد قوم بحسب القرب والبعد»^(٧).

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٠٤/٤) والدر المنثور للسيوطي (١٠٨/٢) وتفسير الشوكاني (٤٩٠/١).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، (٤٩٦/٦ رقم ٣٤٦١)، والترمذي: كتاب العلم، باب ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل، (٣٩/٥ رقم ٢٦٦٩).

(٣) انظر: شرح السنة للبخاري (٢٥٠/١)، وفتح الباري لابن حجر (٤٩٨/٦).

(٤) رواه البخاري: كتاب العلم، باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب (١٩٧/١ رقم ١٠٤)، ومسلم: كتاب الحج، باب تحريم مكة (١٢٧/٩).

(٥) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم، (٤٩٦/١ رقم ٧٨٨).

(٦) انظر: شرح السنة للبخاري (٢٥٠/١)، ورسالة إلى الدعاء لابن عثيمين (ص ١٢).

(٧) عارضة الأحمدي لابن العربي (٩٩-٩٨/١٠).

ومما يدل على أنه فرض كفاية، قوله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (آل عمران ١٠٤)، وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا فَفَرَمْنَ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾ (التوبة ١٢٢).

هذا وإن كان التبليغ فرض كفاية؛ فإنه يكون في بعض الحالات فرض عين^(١)، ومن ذلك: الحالة الأولى : إن لم يوجد من يبلغ عن الله، أو لم يقم به من يكفي، وكان الحال شديداً في الضلال؛ فيتعين على كل من علم شيئاً من أمر الدين أن يبلغه، ويشهد إذا غلب الجهل وتفشت المنكرات^(٢).

قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: «وعند قلة الدعاة، وعند كثرة المنكرات وعند غلبة الجهل كحالنا اليوم، تكون الدعوة فرض عين على كل واحد بحسب طاقته، وإذا كان في محل محدود كقرية ومدينة ونحو ذلك، ووجد فيها من تولى هذا الأمر وقام به وبلغ أمر الله، كفى، وصار التبليغ في حق غيره سنة، لأنه قد أقيمت الحجة على يد غيره، ونفذ أمر الله على يد سواه»^(٣).

الحالة الثانية : أن يكون هو الذي يعلم الحكم الشرعي في هذه الحادثة فقط، فيلزمه حينئذ إبلاغه للناس، لأنه إن سكت من الذي سيقوم بذلك ولا يعرفه سواه. وشاهد هذه الحالة ما في الصحيحين^(٤) عن البراء بن عازب قال: «لما قدم النبي ﷺ المدينة صلى نحو بيت المقدس.. - وذكر قصة تحويل القبلة - ثم قال: فصلى رجل معه العصر، ثم مرَّ على قوم من الأنصار وهم ركوع في صلاة العصر نحو بيت المقدس، فقال: هو يشهد أنه صلى مع رسول الله ﷺ وأنه قد وجه نحو الكعبة قال: فانحرفوا وهم ركوع». فهذا الصحابي لما كان هو الذي يعلم الحكم في هذه الحادثة وأولئك المصلين لا يعلمونه؛ رأى أنه لازماً عليه إبلاغهم ولم يسعه السكوت.

قال أبو بكر بن العربي: «وفيه: وجوب إبلاغ الدين وإعلام الشرع، ونقل الأخبار على من علمها إلى من تحقق عنده أنه لا يعلمها، إذا كان ذلك مما يخاف فوته، أو يقع فيه

(١) انظر لتوضيح فرض الكفاية ومتى يكون فرض عين: روضة الناظر لابن قدامة (٩٧/٢-١٠٠)، والبحر المحييط للزرخشبي (٢٤٢/١-٢٥٣).

(٢) انظر: عارضة الأحوذى لابن العربي (٩٩/١٠)، ومن فتاوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز، مجلة البحوث الإسلامية، العدد (٥٣) (ص ١٢١).

(٣) الدعوة إلى الله لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز (ص ١٦).

(٤) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب الصلاة من الإيمان، (٩٥/١ رقم ٤٠)، وصحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة (٩/٥).

تبديل بالدين^(١) . وأدنا من كلام ابن العربي تقييد هذه الحالة بما إذا كان ذلك الحكم مما يخاف فوت مصلحته لو لم يبلغ ، أو يقع فيه بسبب السكوت بتدليل للدين .
وأما إن كان السكوت لمصلحة أكبر، أو كان الإبلاغ في هذا الحال تتجم عنه مفسدة أكبر فالسكوت هو الواجب .

الحالة الثالثة : إذا سئل عن مسألة ولم يوجد من يجيب عنها إلا هو؛ فيلزمه إبلاغ الحكم الشرعي فيها ، حتى لا ينعدم العلم بحكمها ، أو يقع السائل في مفسدة ، أو تفوته مصلحة بعدم الجواب^(٢) . كما روى الثلاثة^(٣) عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « مَنْ سَأَلَ عَنْ عِلْمِهِ ، ثُمَّ كَتَمَهُ أَجْمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلْجَامٍ مِنْ نَارٍ » قال الترمذي: حديث حسن . أما إذا وجد غيره ، فيتسع الأمر لوجود من يقوم بهذه المهمة، كما كان الصحابة رضوان الله عليهم يتدافعون الفتوى إذا كانوا مجتمعين^(٤)، قال ابن أبي ليلى: « أدركت عشرين ومائة من أصحاب رسول الله ﷺ -أراه قال في المسجد - فما كان منهم محدث إلا ودَّ أن أخاه كفاه الحديث ، ولا مُقت إلا ودَّ أن أخاه كفاه الفتيا^(٥) .

الحالة الرابعة : إذا وجد منكر فيلزم على من رآه وكان مستطيعاً أن ينكره، ويبلغ حكم الله في هذا الموقف. وهذا أصل متفق عليه وأدلته من الكتاب والسنة كثيرة، ومما يدل عليه ما في الصحيحين^(٦) عن أبي شريح الخزاعي ﷺ أنه قال لعمر بن سعيد وهو يبعث البعوث إلى مكة: ائذن لي أيها الأمير أحدثك قولاً قام به رسول الله ﷺ الغد من يوم الفتح ، سمعته أذناي ووعاه قلبي وأبصرته عيناي حين تكلم به .. ثم قال : إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس ، ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك فيها دماً أو ... وليبلغ الشاهد الغائب .. الحديث^(٧) ، فلما رأى أبو شريح هذا الأمير يريد أن يغزو مكة أنكر عليه وبلغه قول النبي ﷺ في هذه الحادثة بعينها ، وذكر في آخر الحديث النص على التبليغ ، ليبين أنه بهذا يخرج من عهدة التبليغ^(٨) ، وأنكر المنكر بما يستطيع .

(١) عارضة الأحوذى لابن العربي (١٢٠/٢) .

(٢) انظر : المصدر السابق (٨٥/١٠) .

(٣) سنن أبي داود: كتاب العلم، باب كراهة منع العلم (٦٧/٤ رقم ٣٦٥٨) الترمذي: كتاب العلم، باب ما جاء في كتمان

العلم (٢٩/٥ رقم ٢٦٥٠)، ابن ماجه: المقدمة، باب من سئل عن علم فكتمه (٩٦/١ رقم ٢٦١) .

(٤) انظر : إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية (٣٣/١-٣٥) .

(٥) مسند الدارمي، المقدمة (١/٢٤٨ رقم ١٣٧)، وطبقات ابن سعد (١٦٦/٦) .

(٦) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب (١٩٧/١ رقم ١٠٤)، صحيح مسلم: كتاب الحج ، باب

تحريم مكة (١٢٧/٩) .

(٧) انظر : عارضة الأحوذى لابن العربي (٢٠/٤) .

وبعد ذلك؛ هناك أمور من تفاصيل الدين والسنة قد لا يكون من المناسب إشاعتها؛ لما قد يسببه ذلك من اشتباه في ذهن السامع أو لما قد يحدث من فتنة بسبب عدم الفهم في بعض المجتمعات، والأصل الذي يعتمد عليه هنا ما رواه الشيخان^(١) عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ قال لها: «لولا أن قومك حديثو عهد بالجاهلية، لهدمت الكعبة وجعلت لها بابين»، وقد بَوَّب البخاري على هذا الحديث في صحيحه بقوله: «باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه؛ فيقعوا في أشد منه»^(٢)؛ فالنبي ﷺ قد ترك هذا العمل لمفسدة قد تقع من المدعويين في فهم هذا العمل الصحيح الذي ليس فيه مفسدة في ذاته.

ومن الأصول التي يعتمد عليها أيضاً في هذا الباب ما رواه الشيخان^(٣) عن معاذ بن جبل قال: كنت رَدَفَ النبي ﷺ على حمار يقال له عَفِير . فقال: يا معاذ هل تدري ما حقُّ الله على عباده، وما حقُّ العباد على الله؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: فإن حقَّ الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وحقُّ العباد على الله أن لا يعذِّب مَنْ لا يُشْرِكُ به شيئاً . فقلت: يا رسول الله: أفلا أُبَشِّرُ به الناس؟ قال: «لا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّبُوا» .

فقد خصَّ النبي ﷺ معاذاً بهذا التوجيه ونهاه عن إخبار الناس به، فيمكن للعالم أن يخصص بالعلم أو بعض مسائله بعض الناس دون غيرهم^(٤) لمصلحة معتبرة. واستنبط الإمام البخاري من هذا الحديث هذا المعنى فقال: «باب من خص بالعلم قوماً دون قوم؛ كراهية أن لا يفهموا، وقال علي بن أبي طالب ﷺ: حدِّثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أن يكذب الله ورسوله»^(٥).



(١) صحيح البخاري: كتاب الحج، باب فضل مكة وبنائها (٤٣٩/٣ رقم ١٥٨٥)، ومسلم: كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها (٨٨/٩).

(٢) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب رقم (٤٨) (٢٢٤/١).

(٣) صحيح البخاري: كتاب الجهاد، باب اسم الفرس والحمار (٥٨/٦ رقم ٢٨٥٦)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب حق العباد على الله (٢٣٢/١).

(٤) انظر: الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (٢٩٢/٢).

(٥) صحيح البخاري: كتاب العلم، الباب رقم ٤٩ (٢٢٥/١).

المبحث الثالث: متى يكون البلاغ مبيناً

يقول الله تعالى: ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ (النور ٥٤)، وحتى يكون البلاغ مبيناً لا بد من توفر بعض الأمور المتعلقة بالرسالة المبلّغة، وبعض الأمور المتعلقة بالمبلّغ، وأخرى متعلقة بالمبلّغ إليه.

أ- أما الرسالة المبلّغة:

فلا بد أن تكون الرسالة بتعاليمها وأوامرها واضحة مفصّلة، وأدلتها لا شك فيها ولا شبهة، توجب الفهم لمن سمعها^(١)، حتى تقوم الحجة. وقد نقل شيخ الإسلام ابن تيمية إجماع الصحابة ومن بعدهم من الأئمة على أنه يلزم لبلاغ الحجة أن تفهم فهماً صحيحاً لا شبهة فيه^(٢). ولكن لا بد أن يُعلم أن الفهم على نوعين بناء على أن الحجج الشرعية على نوعين^(٣) يختلف فهمها على حسب الشخص وعلى حسب الحجة ذاتها:

النوع الأول: حجج واضحة مكشوفة قريبة الفهم من كل أحد، وهي ما كان أدلة لما يدخل

به المرء في الإسلام، وهي قضايا ظاهرة لا يرتاب العقلاء في وضوحها .

وهذه كثيرة في القرآن، فمن بلغه نصوص الوحي وكان يفهم اللسان العربي، فقد بلغته الدعوة وقامت عليه الحجة^(٤)، وهذا يمكن حصوله لعموم الناس . ولكن قد يحصل لبعضهم درجة من الفهم فيها أعلى وأعمق دلالة، وهذا ما حصل لكبار الصحابة والفضلاء من العلماء الربانيين^(٥) . وهذا المستوى من الفهم في الحجج الواضحة لا يُشترط في قيام الحجة، فهو لا يحصل أصلاً إلا بعد التسليم لله والإيمان به، ومجاهدة النفس على طريق الله كما قال سبحانه: ﴿وَأَتَوْا اللَّهَ وَيَعْلَمُكُمْ اللَّهُ﴾ (البقرة ٢٨٢)، وقال: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ﴾ (فاطر ٢٨). قال الشيخ حمد بن معمر: " وليس المراد بقيام الحجة أن يفهمها الإنسان فهماً جلياً كما فهمها من هداه الله ووفقه، وانقاد لأمره، فإن الكفار قد قامت عليهم حجة الله مع إخباره بأنه جعل على قلوبهم أكنة أن يفقهوه^(٦) . فما فقهوه الفقه النافع المؤدي للهداية، ولكنهم علموا المراد منه وعلموا صحته وفقهوا معناه كما ذكر تعالى عنهم ما يدل على فهمهم للمراد حيث قالوا :

(١) انظر : مختصر الصواعق المرسله للموصلي (ص٧٤) وتيسير الكريم الرحمن للسعدي (ص٤٣٢ و ٧١٣).

(٢) انظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٢٦/٢٣) .

(٣) انظر : القائد إلى تصحيح العقائد للشيخ العلمي (ص ١٥-١٦) .

(٤) انظر : المصدر السابق ، وأشار إلى قريب منه ابن الوزير في إثبات الحق على الخلق (ص ٢١ وما بعدها).

(٥) انظر : القائد للمعلمي (ص ١٦) ، وضوابط التكفير لحسن العواجي (ص ٢٧، ٢٥) ، ونواقض الإيمان لعبدالعزیز العبد

اللطيف (ص٧٤).

(٦) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية (٤/٦٣٨) .

﴿ أَجْعَلُ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ ﴾ (ص ٥) وقوله : ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ . وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتَنَا لَشَاعِرٍ مَجْنُونٍ ﴾ (الصافات ٣٥-٣٦)، ولكنهم لم يستجيبوا ويؤمنوا، بل اتبعوا أهواءهم وأعرضوا عن الحق فطبع الله على قلوبهم وختم على سمعهم وأبصارهم^(١)، كما قال سبحانه : ﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاءً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ (الجاثية ٢٣) .

النوع الثاني : نوع أقل وضوحاً من السابق، وهو لا يتعلق بالقضايا التي عليها دخول المرء في الإسلام، وهذا على درجات منه ما يخفى على قلة من الناس، ومنه ما يخفى على كثير منهم^(٢) . فهذا النوع لا بد بعد بلوغ نصوص الوحي من التوضيح والتبيين ودفع الشُّبه عنه. ومن هذا النوع ما يتعلق بمسائل الإيمان، ومنه ما يتعلق بمسائل الفقه العملي. وكثير من هذا النوع لا يفهمه إلا الراسخون في العلم، ومن أراد الله هدايته إليه.

ب- ويُشترط للبلاغ المبين بالنسبة للمبلغ، أمران :

فيلزم أن يكون المبلغ عالماً صادقاً، ويتبع ذلك أن يكون حسن الطريقة مرضيَّ السيرة عدلاً في أقواله وأفعاله ، متشابه السر والعلانية ، وأن يقول الحق ويصدق به لا يخاف لومة لائم^(٣)، قال ابن القيم: ” ولما كان التبليغ عن الله سبحانه يعتمد العلم بما يبلغ، والصدق فيه، لم تصلح مرتبة التبليغ.. إلا لمن اتصف بالعلم والصدق فيكون عالماً بما يبلغ صادقاً فيه..“^(٤).

ج- أما بالنسبة للمبلغ إليه، فيشترط فيه :

١- أن يكون سالماً من عيوب عدم الإدراك والفهم، كالجنون والصمم .

٢- أن يصل إليه البلاغ المبين بطريق يثبت عنده صدقه .

فإن لم يصل البلاغ، أو كان المبلغ إليه لا يمكنه إدراك البلاغ، فإنه لا تقوم عليه الحجة لأن الله تعالى يقول: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ (الإسراء ١٥)، وقد أجمعت الأمة^(٥) من

(١) انظر : شفاء العليل لابن القيم (ص ١٨٣) وقد فصل رحمه الله في هذا الموضوع (ص ١٨١-٢٢٩).

(٢) انظر : القائد إلى تصحيح العقائد للمعلمي (ص ١٦) التعليق في الهامش للمؤلف نفسه. وانظر : ضوابط التكفير لحسن العواحي (ص ٢٤-٢٥) ، ومنهج ابن تيمية في التكفير لعبد الحميد المشعي (١/٢١٢-٢١٧ و ٢٢٥). وذكر أمثلة لهذا شيخ الإسلام ابن تيمية في : مجموع الفتاوى (٦/٦٠-٦١) و(١٨/٥٣٥٤).

(٣) انظر : إعلام الموقعين لابن القيم (١/١٠-١١) .

(٤) إعلام الموقعين لابن القيم (١/١٠) .

(٥) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (١٢/٤٩٣-٤٩٤) ، (١٨/٣٠٨) ، (١٢/٤٠٦) ، (١٢/٥٠٠) والجواب الصحيح لابن تيمية (١/٣٠٩-٣١٢) وطريق المحجرتين لابن القيم (ص ٤١٣-٤١٤) ، ومدارج السالكين له (١/١٨٨) ، وتفسير ابن كثير (٣/٢٨-٣٢) ، والمواقفات للششاطي (٤/٢٠٠) ، وطرح الثريب للعراقي (٧/١٦٠) ، وأضواء البيان للأمين الشنقيطي (٣/٤٢٩) .

الصحابة ومن بعدهم على أن الله لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه وذلك بوصولها إليه وإدراكها من قبله . قال شيخ الإسلام ابن تيمية : « إن الله يقول : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ ﴾ والحجة على العباد إنما تقوم بشيئين: بشرط التمكن من العلم بما أنزل الله، والقدرة على العمل به . فأما العاجز عن العلم كالمجنون، أو العاجز عن العمل فلا أمر عليه ولا نهي. وإذا انقطع العلم ببعض الدين، أو حصل العجز عن بعضه، كان ذلك في حق العاجز عن العلم أو العمل بقوله، كمن انقطع عن العلم بجميع الدين، أو عجز عن جميعه كالمجنون مثلاً، وهذه أوقات الفترات»^(١) .

فالشرط الأول الذي هو التمكن من العلم قد يكون فقده كلياً، وقد يكون جزئياً، فالكلي يقطع العذر كلياً، والجزئي يقطعه في حال دون حال ووقت دون وقت كما مثل ابن تيمية بأوقات الفترات ونحو ذلك .

أما كونه يشترط أن تكون الطرق ثابتة عند المبلغ إليه صدقها، فلأن بلوغها بطريق غير ثابتة عنده لا يفيد العلم، فإن الله تعالى يقول: ﴿ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً ﴾ (النجم ٢٨)، ويقول: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا.. الآية ﴾ (الحجرات ٦)، فغير الفاسق هو الذي يوثق بخبره مباشرة دون تفقد حاله، فوجب أن يكون من يبلغ الرسالة عدلاً معروفاً عند المرسل إليه حتى تحصل الثقة بخبره، ولذا بعث الله الرسل إلى أقوامهم الذين يعرفونهم كما قال سبحانه: ﴿ وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا.. ﴾ (الأعراف ٦٥)، وقال: ﴿ وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا.. ﴾ (الأعراف ٧٣)، وبعث محمداً ﷺ إلى أهل مكة وهو المعروف لديهم بنسبه وفضله واشتهر عندهم بالصدق والأمانة^(٢). فإنه كما قال الشافعي: «لا يستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المُخْبِر وكذبه»^(٣) .

وقد وضع الإمام الشافعي^(٤) أن البلاغ يحصل وتقوم به الحجة من الواحد إذا كان معروفاً عند من يُرسل إليهم بالفضل والصدق، وإلا لو كان غير معروف فإنه لا تحصل الثقة به ولا تكون الحجة قد قامت عليه وأطال في ذلك،

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (٥٩/٢٠)، وانظر: مدارج السالكين لابن القيم (١/١٨٩)، وضوابط التكفير لحسن العواحي

(ص ٢٥) .

(٢) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (١/٢٢٨) والبداية والنهاية لابن كثير (٣/١٧٦) .

(٣) الرسالة للشافعي (ص ٣٩٩) .

(٤) وذلك في ضمن كلامه عند الاحتجاج لقول خير العدل الواحد في الرسالة (ص ٤٠١ - ٤٥٧) . وجاء بعده البخاري فجعل

في صحيحه كتاب أخبار الآحاد وأوله: باب ما جاء في إجازة خير الواحد، انظر الصحيح مع الفتح (٩٥) - كتاب أخبار الآحاد (١٣/٢٤٤-٢٣١) ثم تبعهما المحدثون والفقهاء .

ومما يدل عليه ما رواه الترمذي^(١) : « أن رسول الله ﷺ بعث أبا بكر والياً على الحج في سنة تسع للهجرة وبعث في أثره علياً ليبلغهم سورة براءة ، وينبذ إلى المشركين عهدهم ، فلو لم يكونوا معروفين عندهم لما صح البلاغ، قال الشافعي: « فكان أبو بكر وعلي معروفين عند أهل مكة بالفضل والدين والصدق ، وكان من جهلها أو أحدهما من الحاج، وجد من يخبره عن صدقهما وفضلهما .. إلى أن قال: وقد فرّق النبي ﷺ عملاً على نواحي عرفنا أسماءهم ... إلى عشائرهم بعلمهم^(٢) بصدقهم عندهم^(٣)» ثم ذكر رحمه الله أمثلة أخرى ثم قال : « ولا أحسبه بعثهم مشهورين في النواحي التي بعثهم إليها بالصدق ، إلا لما وصفت من أن تقوم بمثلهم الحجة على من بعثه إليهم ..^(٤)» فهذا شرط مهم لقيام الحجة أن تصل الدعوة عن طريق يعرف صدقه ويثبت خبره ، حتى يثق المدعو وتقوم عليه الحجة، وبذلك يكون البلاغ مبيناً .



-
- (١) سنن الترمذي: كتاب تفسير القرآن، ومن سورة التوبة، (٥/٢٥٧ رقم ٣٠٩١) وقال: حسن غريب .
(٢) ذكر محقق الرسالة الشيخ أحمد شاکر أنه في نسخة : (إلى عشائرهم لعلمهم بصدقهم) .
(٣) الرسالة للشافعي (ص ٤١٥) .
(٤) المصدر السابق (ص ٤١٧) .

المبحث الرابع: حكم ترجمة السنة النبوية

تبليغ السنة النبوية وتعليمها للناطق باللغة العربية بالقول أو الكتابة متيسر، لكثرة ما كُتب وأُلف ونُشر والله الحمد، ولكن كيف تصل السنة المحمدية إلى غير الناطقين باللغة العربية؟ ومن يعلمهم دين الله وسيرة رسوله ﷺ التي فيها الهدى والنور؟ وكقضية أساسية؛ فإن كل مسلم مطالب بتعلم اللغة العربية لأنها لغة القرآن والسنة، وبها يتمكن المسلم من فهم دينه وتعلم أحكامه على الوجه الأكمل، ومن خلالها يستطيع استشعار عظمة الإسلام وجميل آداب النبي ﷺ وسيرته العطرة..

ولكن الواقع يفرض قيام عوائق لتعلم جميع المسلمين للغة العربية، فما العمل إذن؟ إن من الوسائل الممكنة لتبليغ السنة النبوية هو ترجمتها إلى اللغات المراد تبليغ الدين إلى أهلها، فلقد أرسل الله الأنبياء إلى أقوامهم بألسنتهم: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِبَلْسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ (إبراهيم: ٤)، ليتحقق البلاغ المبين، ولما كانت الرسالة المحمدية خاتمة الرسالات، وجب في الجملة نقلها إلى جميع الألسنة ليتم تبليغ الرسالة تبليغاً يوصل المعاني إلى المبلّغين ويفهمونها فهماً صحيحاً وافيةً، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ومعلوم أن الأمة مأمورة بتبليغ القرآن لفظه ومعناه، وكما أمر بذلك الرسول ﷺ، ولا يكون تبليغ رسالة الله إلا كذلك، وأن تبليغه إلى العجم قد يحتاج إلى ترجمة لهم فيترجم لهم بحسب الإمكان»^(١)، فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب^(٢).

وبحسب التفصيل السابق في مسألة البلاغ المبين فأرى أن يكون حكم الترجمة كما يلي:

أولاً: بالنظر إلى التفصيل في مضامين الرسالة

- ١- ترجمة ما فيه قيام الحجة على الناس من الحجج الواضحة، التي يكون فيها أدلة لما يدخل به المرء في الإسلام، فهذا النوع لو قيل بوجوب ترجمته مطلقاً، لكان سائغاً.
 - ٢- ترجمة أصول العقائد والشرائع، فهذا النوع يُترجم منه ما يتعلق بإقامة العقيدة، وإقامة الأركان الخمسة، بدليل اقتصار بعض الأعراب في عصره ﷺ على أساسيات الدين وأركانه^(٣).
- أما تفاصيل التشريعات فأرى عدم ترجمتها، والأفضل من وجهة نظري ألا يتلقى المسلم مثل ذلك إلا باللسان العربي، لأن الترجمة ستفقده كثيراً من رونقه العربي، وكثيراً من المعاني

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٤/١١٦-١١٧).

(٢) هذه قاعدة أصولية، انظر: روضة الناظر لابن قدامة (١/١٠٧ وما بعدها).

(٣) كحديث طلحة بن عبيدالله: (جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد.. حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام..

وفي آخره: أفلح إن صدق) البخاري (برقم ٤٦) ومسلم (برقم ١٠).

المتعددة التي تحملها اللغة، وكثيراً من الجمال البياني المتوفر في اللغة العربية .
كما أن ترجمة مثل تلك التفصيلات أو ما في ظاهره اختلاف قد يُستغل من قبل أعداء
الإسلام في تشويه صورة الإسلام في أذهان غير المسلمين بما يصدّهم عن الدخول فيه أو
حتى التعرف عليه.

إذن إذا كان البيان في القدر الواجب على المسلم فهمه من الدين لا يحصل إلا بالترجمة فهو
من قبيل ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في قوله تعالى:
﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ (التوبة: ٦): «قد علم أن المراد أنه يسمعه
سمعاً يتمكن معه من فهم معناه، إذ المقصود لا يقوم بمجرد سمع لفظ لا يتمكن معه من فهم
المعنى، فلو كان غير عربي لوجب أن يترجم له ما تقوم به عليه الحجة، ولو كان عربياً وفي
القرآن ألفاظ غريبة ليست من لغته، وجب أن نبين له معناها. ولو سمع اللفظ كما يسمعه كثير
من الناس ولم يفقه المعنى وطلب منا أن نفسره له، ونبين له معناه؛ فعلينا ذلك. وإن سألنا عن
سؤال يقدر في القرآن أجبناه عنه، كما كان النبي ﷺ إذا أورد عليه بعض المشركين أو أهل
الكتاب أو المسلمين سؤالاً يوردونه على القرآن فإنه كان يجيبهم»^(١) .

٣- أما تلك الأمور التي ذكرنا أن نشرها قد يحدث لدى العامة فتنة وهي أمور يسيرة ولا
يقوم على أساسها الدين ولا علاقة لها بعبادة المسلم اليومية غالباً؛ فأرى المنع من ترجمتها،
وأن تبقى باللغة العربية حتى إذا فهم المسلم غير الناطق بالعربية الإسلام وأركانه وعمل
بالواجب عليه وتعلم اللغة العربية وكان من أهل العلم والفهم فله أن يطلع على ذلك أو يتركه،
فما يحتاجه الناس هذه الأيام من أصول الدين والعبادة والتشريعات أكبر بكثير من ذلك.

ثانياً : بالنظر إلى المبلِّغ :

فلا يجوز أن يقوم جاهل ولا غير الصادق الأمين بالترجمة، والجهل قد يكون باللغة سواء
العربية أو اللغة المنقول إليها وقد يكون جهلاً بالأسلوب الصحيح للترجمة، وقد يكون جهلاً
بالعلم الشرعي وبمعاني النصوص الشرعية، فكيف ينقل إلى لغة أخرى وهو لم يفهم المراد
أصلاً، ويجهل كيفية العمل؟! هذا على مستوى الأفراد .

أما مراكز الترجمة أو مؤسسات الترجمة، فلا بد أن يوجد فريق عمل متكامل يتوفر في
مجموعهم العلم بما سبق، ويكون بينهم من التنسيق والمراجعة ما يكفل قيام الترجمة على
أسس علمية صحيحة. وهنا يجب على تلك المراكز والمؤسسات أن تستعين بالأمناء الصادقين
وإلا فعملهم ينقصه شرط الأمانة والصدق.

(١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية (١/٢٢١-٢٢٢) .

وما سوى ذلك فلا أرى أنه يجوز لهم القيام بالترجمة، وكثيراً ما رأينا وسمعنا عن أعمال مترجمة فيها كثير من الأخطاء والطوام، والسبب فقد هذا الشرط: العلم والأمانة.

ثالثاً : بالنظر للمبغ إليهم :

أرى أن يبدأ بالترجمة إلى اللغات الأكثر انتشاراً والتي يتكلم بها أعداد كبيرة من الناس، ثم اللغات الأقل انتشاراً.

أما بعض اللغات قليلة الانتشار والتي قد لا يتحدث بها إلا أقليات فلا أرى أن يترجم لهم إلا النوع الأول من المضامين الشرعية، لأن مثل تلك اللغات غالباً لا يكون فيها من الإمكانيات اللغوية الشيء الذي قد يتواءم مع المعاني الجليلة الكبيرة، ومن اللطائف أنني زرت أحد مراكز الترجمة قبل فترة من الزمن فوجدت عندهم ترجمة إلى لغة ليس لها حروف تكتب بها أصلاً، فتمت الترجمة إلى تلك اللغة بالصوت، وذكر لي أنه يتكلم بها بعض القبائل التي تعيش في أفريقيا.



المبحث الخامس: ثمرات الترجمة المتعلقة بالبلاغ المبين

من ثمرات الترجمة المتعلقة بمسألة البلاغ المبين ما يلي:

١- إيضاح الطريق الحق لعبادة الله تعالى لغير الناطقين باللغة العربية:

فالعبادة هي السبب الذي من أجله خلق الله الخلق^(١) ، وأوجدهم من العدم ليعبدوه وحده، ويعظموه سبحانه، ويعملوا بشريعته، قال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ (الذاريات ٥٦)، ولأجل تحقيق عبادته سبحانه أرسل للناس رسله وأنزل كتبه، حتى يتعرفوا على ربهم ويعبدوه وفق ما شرع؛ فأرشاد الناس إلى الطريق لمعرفة الله وتوحيده، ومعرفة ما يلزم من الأوامر والنواهي، من أهم أهداف البلاغ المبين^(٢) .

كما قال تعالى: ﴿ فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ . وَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكذِّبِينَ ﴾ (النحل ٣٦)، قال السعدي: ” يخبر تعالى أن حجته قامت على جميع الأمم، وأنه ما من أمة متقدمة أو متأخرة إلا وبعث الله فيها رسولا، وكلهم متفقون على دعوة واحدة ودين واحد، وهو: عبادة الله وحده لا شريك له “^(٣) .

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز: ” إن الله خلق الخلق لعبادته، ولما كانت العبادة لا يمكن أن تستقل بتفاصيلها العقول: أرسل الله سبحانه الرسل وأنزل الكتب لبيان الأمر الذي خلق الله من أجله الخلق “^(٤) .

٢- تهيئة الناس لقبول دعوة الإسلام :

فليس كل المدعويين يستجيبون للدعوة ، فمنهم من هدى الله ومنهم من حقت عليه الضلالة ، وليس هذا من شأن المبلِّغ عن الله الداعي إلى طريقه ، وإنما يهدف الداعية إلى أن يهتئ الناس لقبول الحق، وذلك بأن يسمعهم كلام الله ويتلو عليهم آياته التي فيها الحق والنور، باللغة التي يفهمونها، قال سبحانه: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ ابْلُغْهُ مَا نُتُهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (التوبة ٦)، قال الإمام ابن كثير : ” أي استأمنك فأجبه إلى طلبته حتى يسمع

(١) انظر : أحكام القرآن للشافعي (٣/٢) ، وكتاب العبودية لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص ٤) ، وكتاب التوحيد للإمام محمد بن عبد الوهاب (ص ٣) ، وتيسير العزيز الحميد لسليمان آل الشيخ (ص ٤٧) .

(٢) انظر : عارضة الأحوذى لابن العربي (٢٨/٧) ، والقول السديد للسعدي (ص ٧ و ١٤) وانظر: الدعوة إلى الله للواعي (ص ١١٨) وتاريخ الدعوة لجمعه الخولي (٤١/١) .

(٣) تيسير الكريم الرحمن للسعدي (ص ٧١٣) .

(٤) الدعوة إلى الله لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز (ص ٥) .

كلام الله أي القرآن تقرأه عليه وتذكر له شيئاً من أمر الدين تقيم به عليه حجة الله ... أي : إنما شرعنا أمان مثل هؤلاء ليعلموا دين الله وتنتشر دعوة الله في عبادته^(١) ، فهؤلاء الذين لا يعلمون عن دعوة الحق شيئاً؛ يجب على الداعية أن يسمعهم كلام الله الذي فيه البيان الشافي والإيضاح الكامل لدعوة الإسلام، ثم يتركهم وشأنهم مَنْ شاء قَبْلَ الدعوة أو مَنْ شاء تركها، وهذه الآية جاءت في حال الحرب مع المشركين وتدل على أن للداعية أن يؤمّن المشرك ليعلم التنزيل ويعترف على الإسلام^(٢) ، فغير حالة الحرب أولى بهذا الحكم .

ثم إنه إذا حصل لهذا المشرك السماع والتعرف على دعوة الإسلام؛ فإن هذا بمنزلة الخطوة الأولى في دعوته واستمالته للحق، يقول الدكتور عبد العزيز النغمشي: «فاستعداد المتعلم النفسي وانتباهه الاختياري وإقباله على السماع والنظر، يُعد أول خطوة، ولا يتم ما بعدها إلا بها، قال تعالى: ﴿إِن فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ (ق ٣٧)^(٣)، فتلاوة آيات الله على الناس باللغة التي يفهمونها؛ ليسمعوها ويعوا ما فيها من حكم وأحكام، وتبشير وإنذار يعد هدفاً أساسياً للرسول وأتباعهم يحصل به تهيئة الناس لقبول الحق والاستجابة له.

٣- إقامة الحجة على الناس :

لقد أرسل الله تعالى رسله وأنزل كتبه، لتقوم الحجة على الخلق وتتقطع المعذرة، فلا يحتج أحد على الله تبارك وتعالى بأنه لم يأتيهم رسل يبلغونهم دعوة ربهم ويفهمونهم ماذا يريد الله منهم^(٤) .

فكيف يعذبون دون بلاغ ؟ كما قال تعالى عنهم: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا إِنَّا لَوَلَّاءُ لِمَا كُنَّا نَعْبُدُ مِن دُونِ اللَّهِ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ﴾ (طه ١٣٤).

وقطع الله عنهم حجة عدم إنزال الكتب، أو عدم فهم الكتب السابقة، بإنزال هذا القرآن الجامع المبين، كما قال تعالى : ﴿أَن تَقُولُوا إِنَّمَا أُنزِلَ الْكِتَابُ عَلٰى طَائِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا وَإِن كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَغَافِلِينَ . أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنَّا أُنزِلَ عَلَيْنَا الْكِتَابُ لَكُنَّا أَهْدَىٰ مِنْهُمْ﴾ ؛ فأجابهم بما يقطع معذرتهم ويقوم عليهم الحجة: ﴿فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ﴾ (الأنعام ١٥٦-١٥٧) . فإنزال الله تعالى القرآن كان جواباً على تعذرهم بعدم إنزال الكتب عليهم، وكونه واضحاً مبيناً بلغة عربية فصيحة، فيه الهدى

(١) تفسير ابن كثير (٢/٣٣٧) .

(٢) انظر : الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٨/٧٥-٧٦) ، وفتح القدير للشوكاني (٢/٣٥٨) .

(٣) علم النفس الدعوي لعبد العزيز النغمشي (ص ٤٦) .

(٤) انظر: شرح مسلم للنووي (١٠/١٣٢)، ومجموع فتاوى ابن تيمية (٢/٣-٤ و ١٢/٤٩٣-٤٩٦)، وإعلام الموقعين لابن

القيم (٢/١١٩)، وإيثار الحق لابن الوزير (ص ٢٢٠)، وأضواء البيان للأمين الشنقيطي (٢/١٨٨، ٣/٤٢٩)، والدعوة إلى الله لعبد العزيز بن باز (ص ٥-٦)، وحكمة إرسال الرسل لابن عثيمين (ص ٢٠).

والرحمة؛ جواباً على تعذرهم بعدم الفهم والإدراك للكتب السابقة (١) .

فمن رحمة الله على عباده أن أرسل إليهم الرسل بألسنتهم؛ يبلّغونهم آيات الله ويهدونهم سبل الحق، وجعل على نفسه تعالى أن لا يعذب الغافل الذي لم يأت به بلاغ من ربه، وذلك فضل من الله محض ومنّة منه سبحانه (٢) ، كما قال جل ذكره: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾ (الإسراء ١٥)، وقال تعالى: ﴿ ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ ﴾ (الأنعام ١٣١) ، قال ابن كثير: « أي إنما أعذرنا إلى الثقيلين بإرسال الرسل وإنزال الكتب؛ لئلا يؤاخذ أحد بظلم وهو لم تبلغه الدعوة » (٣) .

وقد ذكر سبحانه أن الكافرين أقروا وشهدوا ببلوغ الرسالة إليهم كما قال سبحانه: ﴿ يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُذِئِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ ﴾ (الأنعام ١٣٠) . ومع هذا فإن الله يبعث من كل أمة شهيداً يشهد على إبلاغهم، ثم يأتي نبينا محمد ﷺ فيشهد وتشهد أمته على البلاغ التام من جميع الأنبياء، قال تعالى: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيداً ﴾ (النساء ٤١) ، وقال تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً ﴾ (البقرة ١٤٣) .

وروى البخاري والترمذي (٤) عن أبي سعيد الخدري ما يوضح تفسير هذا الإتيان فقال: قال رسول الله ﷺ: « يدعي نوح فيقال: هل بلغت؟ فيقول: نعم، فيدعي قومه، فيقال هل بلغكم؟ فيقولون: ما أتانا من نذير ما أتانا من أحد. فيقال: من شهودك؟ فيقول: محمد وأمته. قال: فيؤتى بكم تشهدون أنه قد بلغ؛ فذلك قول الله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ » .

وقد قال قتادة في قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً .. ﴾ (الأحزاب ٤٥): « شاهداً على أمته بالتبليغ إليهم وعلى سائر الأمم بتبليغ أنبيائهم » (٥) . وبهذه الشهادات لا يبقى للناس على الله حجة إطلاقاً، وكما في الحديث الصحيح عن المغيرة قال: قال رسول الله ﷺ: « ... ولا شخص أحب إليه العذر من الله، من أجل ذلك بعث الله المرسلين مبشرين ومنذرين » (٦) . فهو

(١) انظر: تفسير ابن كثير (١٩٢/٢) ، وتيسير الكريم الرحمن للسعدي (ص ٤٣٢) .

(٢) انظر: عارضة الأحمدي لابن العربي (٢٨/٧) .

(٣) تفسير ابن كثير (١٧٧/٢) ، وانظر: تفسير السعدي (ص ٤١٩) .

(٤) البخاري: كتاب الأنبياء ، باب قول الله (ولقد أرسلنا نوحاً إلى قومه) (٣٧١/٦) رقم (٣٣٣٩) ، سنن الترمذي: كتاب

التفسير ، سورة البقرة ، (١٩٠/٥) رقم (٢٩٦١) .

(٥) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٠٠/١٤) .

(٦) صحيح مسلم : كتاب اللعان (بدون عنوان باب) (١٣٢/١٠) .

فهو سبحانه يحب أن يعذر إلى الناس ويبلغهم دينه، والترجمة إلى اللغات الأخرى تحقق لأهل تلك اللغات هذا الهدف وتقوم الحجة على الجميع، وتقوم الأمة المحمدية بواجبها حيال تبليغ دين الله للناس كافة، وتكون شاهدة على الجميع.

٤- إظهار محاسن الإسلام وتكامل دعوته فيما يصلح أمر الدنيا والآخرة:

إن الله بعث نبيه ﷺ رحمة للعالمين هادياً ومعلماً ، قال سبحانه : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (الأنبياء ١٠٧)، ولما كانت الرسالة المحمدية آخر رسالات الله إلى أهل الأرض ، وكانت رسالة عالمية كاملة، صالحة لكل زمان ومكان؛ كان مما دعا إليه رسول الله ﷺ: إرشاد الناس إلى ما يصلح أمور معاشهم، وإلى ما يكفل لهم الحياة الطيبة في الدنيا ثم الآخرة^(١) . ونصوص الوحي التي أمر النبي ﷺ بتبليغها للناس كتاباً وسنة؛ تضمنت الإرشاد لهذا الهدف بكثرة، وجملة هذه النصوص تدور حول التوجيه لما فيه إصلاح الدنيا، وذلك بتبيين أوجه المصالح وطرق اكتسابها ، وأوجه المفاصد وطرق تجنبها. وترجمة السنة النبوية المتضمنة لهذا الهدف الدعوي؛ تجعل الناس يقبلون على دين الله بنفس راضية مطمئنة، لأنهم يرون التكامل في هذه الدعوة فلم تهمل أمر الدنيا مع أنها دعوة لدخول الجنة في الأصل كما قال تعالى: ﴿ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ . . ﴾ (يونس ٢٥).

٥- حصول المترجم على أجر البلاغ والدعوة:

فالمترجم الذي يقوم بهذا الواجب يحصل على الأجر العظيم لما يقدمه من هداية وإرشاد للناس، ولما تولاه من القيام بجزء من أعباء خلافة الأنبياء وحق الوراثة الدينية ، فقد روى مسلم والترمذي^(٢) عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من يتبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً » ، و عن أبي مسعود البدري قال رسول الله ﷺ : « من دلَّ على خير فله مثل أجر فاعله »^(٣) وهذا فيه بيان لعظيم الأجر الذي يستحقه القائم بالدعوة إلى الله بحسب جهده واجتهاده، فإن زاد عدد من دعاهم زاد أجره، وهذه الدلالة على الخير سواء كانت دلالاته بالقول أو الفعل أو الإشارة أو الكتابة أو الترجمة أو غير ذلك، فالدال على الخير كفاعله، ولم يحصر النبي ﷺ كيفية الدلالة في نوع محدد^(٤).

(١) انظر : حكمة إرسال الرسل لابن عثيمين ، مجلة البيان العدد/ ١٣ (ص ٢٠) .

(٢) صحيح مسلم: كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة أو دعا إلى هدى (٢٢٧/١٦)، سنن الترمذي: كتاب العلم، باب ما جاء فيمن دعا إلى هدى فاتبع أو إلى ضلالة (٤٢/٥) رقم ٢٦٧٤ .

(٣) صحيح مسلم: كتاب الإمارة، باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب غيره وخلافه (٣٨/١٣)، سنن الترمذي: كتاب العلم، باب ما جاء الدال على الخير كفاعله، (٤٠/٥) رقم ٢٦٧١.

(٤) انظر : مرقاة المفاتيح للقاري (٢٢٦/١) ، و تحفة الأحوذى للمباركفوري (٣٦٢/٧).

كما يحصل للمترجم الذي يبلغ عن رسول الله ﷺ النضرة والبهاء، كما روى أبو داود والترمذي^(١) عن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ: «نَضَّرَ اللهُ امرأً سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه غيره، فربَّ حامل فقه إلى مَنْ هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه». وهذا دعاء من رسول الله ﷺ بالنضارة لمبلغ سنته، والنضارة هي: النعمة والبهجة والسرور^(٢). وتكون هذه النضرة في وجوههم أثراً لما يجعله الله في قلوبهم من نور الحق، ولما يحصل لقلوبهم من سرور وطيب يظهر على وجوههم^(٣).

وأعظم من ذلك أن الله وملائكته وأهل السموات والأرض يصلون عليه لأنه بترجمته للسنة النبوية يكون من جملة معلمي الخير، كما روى الترمذي^(٤) عن أبي أمامة الباهلي قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله وملائكته وأهل السموات والأرضين حتى النملة في جحرها، وحتى الحوت؛ ليصلون على معلم الناس الخير».

وهذه فائدة عظيمة تحصل للمترجم الذي يبلغ عن الله وعن رسوله ﷺ، فصلاة الله على العبد هي ثاؤه عليه عند الملائكة وتزكيتة لعباده ورحمته لهم، وصلاة الملائكة وسائر الخلق هي أنهم يستغفرون ويدعون له^(٥).



(١) سنن أبي داود: كتاب العلم، باب فضل نشر العلم (٦٨/٤ رقم ٣٦٦٠)، الترمذي: كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع (٣٣/٥ رقم ٢٦٥٦).

(٢) انظر: معالم السنن للخطابي (١٧٢/٤)، والترغيب والترهيب للمنذري (٦١/١)، ومفتاح دار السعادة لابن القيم (٧١/١) وعون المعبود للعظيم آبادي (٣٦٠/٣)، وتحفة الأحوذى للمباركفوري (٣٤١/٧).

(٣) انظر: مفتاح دار السعادة لابن القيم (٧٢/١).

(٤) سنن الترمذي: كتاب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة (٤٨/٥ رقم ٢٦٨٥).

(٥) انظر: صحيح البخاري: كتاب التفسير، سورة الأحزاب، باب (إن الله وملائكته يصلون على النبي ...) (٥٣٢/٨)، وغريب الحديث لأبي عبيد (١٨٠/١)، والمفردات للراغب الأصفهاني مادة / صلا (ص ٢٨٧).

الخاتمة

بعد حمد الله وشكره، والصلاة والسلام على الهادي البشير محمد عليه أفضل الصلاة والسلام، أذكر خاتمة لهذا البحث، تتلخص في:-

* إن واجب تبليغ الدعوة إلى الله الملقى على عاتق هذه الأمة ولاسيما أهل العلم منهم، يستلزم القيام بكل جهد حتى تصل دعوة الإسلام صافية نقية كما جاء بها المصطفى ﷺ إلى الناس كافة، وما ترجمة السنة النبوية إلا إحدى الوسائل الفاعلة في هذا الباب، ولكن؛ القدوة الحسنة والتطبيق العملي للإسلام من قبل أبنائه من أبلغ الوسائل وأمضاها، فإذا اتفق نشر الإسلام باللغات الأخرى مع واقع تطبيقي من المسلمين -في الجملة- اكتملت الصورة في أذهان المدعوين، وإلا حصلت فجوة بين غير المسلمين والدخول في الإسلام بسبب أبناء الإسلام، فأدعو نفسي وإخواني من طلبة العلم وكل مسلم تشغل الدعوة همّة إن يقيم الإسلام في نفسه ويدعو إليه بالوسائل المشروعة المتاحة على قدر الوسع والطاقة.

* البلاغ المبين يستلزم وضوح الرسالة وفهمها، والنصوص الشرعية كتاباً وسنة على ثلاثة أقسام:

الأول: نصوص شرعية تضمنت حججاً وأدلة لما يدخل به المرء في الإسلام، فهذه واضحة جلية، وترجمتها واجبة على الأمة المحمدية لتقوم بالبلاغ المبين حقاً، وتستحق وراثته النبوة المحمدية، ويلحق بذلك فيما أرى ما فيه بيان لمحاسن الإسلام والجواب على طعون غير المسلمين في عقائد الإسلام وأحكامه.

الثاني: نصوص شرعية تضمنت أدلة وحججاً لبعض عقائد الدين وعباداته الواجبة العينية، وترجمة تلك النصوص، واجب في الجملة، أما تفاصيلها فأرى أن يكلف المسلم الجديد بتعلم اللغة العربية ليتزود منها، ولا يغيب عن جمال لغة القرآن وعظمتها.

الثالث: نصوص تضمنت بعض الدقائق والإشكالات، وهذه على قلتها، لا أرى من المناسب ترجمتها، لأنها لا تفيد المسلم الجديد، ولأن ترجمتها قد تحدث فتنة أو تزرع إشكالات.

كما أنه لا يجوز لمن فقد شرط العلم والصدق أن يقوم بالترجمة سواء على مستوى الأفراد أو المؤسسات، ويُراعى في الترجمة كذلك حال المدعوين ومن تصلح له الترجمة ومن له لا تصلح له، ومن يستفيد منها ومن لا يستفيد .

وهذا الإطار لحكم الترجمة ما هو إلا أحد المحددات التي تضبط قضية الترجمة، فأوصي باستكمال باقي تلك الأطر، لتتضح الصورة السليمة لترجمة السنة النبوية وفق هدي صاحبها عليه الصلاة والسلام، كما أن التجارب المعاصرة في باب الترجمة قد توضح جانباً من الحاجة الواقعية أو الأحوال التي يُبنى عليها حكم الترجمة وطريقتها، وغير ذلك.

* إن قيام المتخصص بمهمة الترجمة يحقق أهداف البلاغ الدعوي؛ وبهذا يدخل ضمن الدعاة الذين لهم أجر كبير ، جعلنا الله وإياك منهم .

* أظن أن ترجمة السنة النبوية - على الأقل في بعض مما اطلعت عليه- لم تأخذ بالحسبان قضية البلاغ الدعوي، ولذا فقد وقع بعض القائمين على الترجمة في أخطاء منهجية؛ ولعل منها ترجمة ما لا فائدة منه للمسلمين الجدد، أو ترجمة ما كان فيه بعض المشتبهات التي لا يعلمها كثير من الناس، ولعل منها استنزاف الوقت والجهد في ترجمة تفاصيل العلوم الإسلامية بما لا داعي له - من وجهة نظري- ، ولعل منها صرف المسلم الجديد عن تعلم اللغة العربية التي اختارها الباري سبحانه لخاتمة شرائعه ورسالاته إلى أهل الأرض. وانصراف الناس عن اللغة العربية يفوت فرصة كبيرة لتذوق طعم الإيمان وحلاوة آيات الكتاب العزيز وجمال أحاديث المصطفى ﷺ.

* أنني أرى أن تقوم مراكز للترجمة إلى اللغات الحية واسعة الانتشار، وتُؤصل على منهج واضح متدرج، يأخذ قضية البلاغ الدعوي بعين الاعتبار، فنعلم ما يترجم وما لا يترجم، وأولى ذلك بعد أركان الدين وأساسياته، أن يُعلم الناس اللغة العربية بعلومها المختلفة؛ ليفقهوا دين الله حق الفقه. والله أعلم وأحكم.

وصلى الله وسلم على نبيينا محمد وعلى آله وصحبه.



قائمة المراجع

١. القرآن الكريم.
٢. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان / للأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط: الأولى ١٤٠٨، مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان .
٣. أحكام القرآن / الإمام محمد بن إدريس الشافعي، جمع الحافظ البيهقي، بعناية عبدالغني عبدالخالق ، بيروت: دار الكتب العلمية ، ١٣٩٥هـ .
٤. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن / الشيخ محمد الأمين الشنقيطي، مصر: مطبعة المدني ، ١٣٨٦هـ .
٥. إعلام الموقعين عن رب العالمين / أبو عبد الله ابن قيم الجوزية، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد - القاهرة : مكتبة الكليات الأزهرية (د. ت) .
٦. إيثار الحق على الخلق / محمد بن المرتضى اليماني ابن الوزير، ط. الثانية - بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٧هـ .
٧. البحر المحيط في أصول الفقه / بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، تحقيق د. عمر سليمان الأشقر وآخرون، الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية (د.ت) .
٨. البداية والنهاية / الحافظ عماد الدين إسماعيل بن كثير القرشي ، تحقيق د. أحمد أبو ملحم وآخرون ، ط. الأولى - القاهرة: دار الريان للتراث ، ١٤٠٨هـ .
٩. تاريخ الدعوة / جمعة علي الخولي، ط. الأولى - مصر: دار الطباعة المحمدية ١٤٠٤هـ .
١٠. تحفة الأحوذني شرح جامع الترمذي / أبو العلا محمد عبدالرحمن المباركفوري، بيروت: دار الكتب العلمية (د.ت) .
١١. الترغيب والترهيب من الحديث الشريف / الحافظ عبد العظيم عبد القوي المنذري ، بعناية إبراهيم شمس الدين، ط. الأولى - بيروت: دار الكتب العلمية ، ١٤١٧هـ .
١٢. تفسير القرآن العظيم / الحافظ عماد الدين إسماعيل بن كثير القرشي، القاهرة: مكتبة دار التراث (د.ت) .
١٣. تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد / سليمان بن عبدالله آل الشيخ ، بيروت: المكتب الإسلامي (د.ت) .
١٤. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان / عبدالرحمن بن ناصر السعدي، بيروت: مؤسسة الريان ، دار الذخائر ، ١٤١٨هـ .

١٥. جامع بيان العلم وفضله / أبو عمر يوسف بن عبد البر النمري، تحقيق أبو الأشبال الزهيري ، ط. الثانية - الدمام : دار ابن الجوزي ، ١٤١٦هـ .
١٦. الجامع لأحكام القرآن / أبو عبدالله محمد بن أحمد القرطبي، بعناية أحمد عبد العليم البردوني، ط. الثانية - مصر : دار الكتب المصرية (د.ت) .
١٧. الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح / أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني، تحقيق د. علي بن ناصر وآخرون، ط. الأولى - الرياض: دار العاصمة ١٤١٤هـ .
١٨. شرف أصحاب الحديث / أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي.
١٩. الدر المنثور في التفسير بالمأثور / جلال الدين عبدالرحمن السيوطي، بيروت : دار المعرفة (د.ت) .
٢٠. الدعوة إلى الله / د. توفيق الواعي ، ط. الثانية - مصر: دار اليقين ، ١٤١٦هـ .
٢١. الدعوة إلى الله وأخلاق الدعاة / الشيخ عبدالعزيز بن باز، ط. الأولى - الكويت : الدار السلفية ، ١٤٠٤هـ .
٢٢. الرسالة / الإمام محمد بن إدريس الشافعي ، تحقيق أحمد شاكر ، بيروت: دار الفكر (د.ت) .
٢٣. رسالة إلى الدعاة / الشيخ محمد الصالح بن عثيمين ، ط. الأولى - الرياض : دار أسام للنشر ، ١٤١٢هـ .
٢٤. روضة الناظر / موفق الدين عبدالله بن أحمد ابن قدامة المقدسي ، مع شرحها نزهة الخاطر العاطر لابن بدران الدمشقي ، بيروت: دار الكتب العلمية (د.ت) .
٢٥. السنن / أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق عزت عبيد الدعاس وعادل السيد ، ط. الأولى - بيروت : دار الحديث ، ١٣٩٤هـ .
٢٦. السنن / أبو عبدالله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني ، تحقيق وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، القاهرة : دار إحياء الكتب العربية (د.ت) .
٢٧. السنن / أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وأكملة محمد فؤاد عبد الباقي ثم يوسف كمال الحوت، ط. الأولى - بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٨هـ .
٢٨. السنن/ أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، مع شرح السيوطي وحاشية السندي ، القاهرة : دار الحديث ، ١٤٠٧هـ .
٢٩. السيرة النبوية / أبو محمد عبدالملك بن هشام المعافري ، تحقيق طه عبدالرؤوف سعد، بيروت : دار المعرفة ، ١٣٩٨هـ .
٣٠. شرح السنة / الحسين بن مسعود البغوي ، تحقيق زهير الشاويش وشعيب الأرنؤوط، ط. الثانية - بيروت : المكتب الإسلامي ، ١٤٠٣هـ .

٣١. شرح صحيح مسلم / محي الدين يحيى بن شرف النووي ، ط. الأولى - مصر :
المطبعة المصرية بالأزهر ، ١٣٤٧هـ .
٣٢. شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل / أبو عبدالله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ، تحرير الحساني حسن ، القاهرة : مكتبة دار التراث (د.ت) .
٣٣. صحيح البخاري / الإمام أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، مع شرحه فتح الباري، بتصحيح عبدالعزيز بن باز وترقيم محمد عبدالباقي، بيروت: دار الفكر (د.ت) .
٣٤. صحيح مسلم / الإمام مسلم بن الحجاج القشيري ، وبحاشيته شرح النووي ، ط. الأولى - مصر : المطبعة المصرية بالأزهر ، ١٣٤٧هـ .
٣٥. ضوابط التكفير / د. حسن بن علي العواجي ، ط. الأولى - المدينة المنورة : دار البخاري ، ١٤١٥هـ .
٣٦. الطبقات الكبرى / محمد بن سعد البصري كاتب الواقدي ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، ط. الأولى - بيروت: دار الكتب العلمية ، ١٤١٠هـ .
٣٧. طرح التثريب في شرح التقريب / أبو الفضل عبدالرحيم بن الحسين العراقي وتكميل ابنه أبي زرعة ، بيروت: دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي ، ١٤١٣هـ
٣٨. طريق الهجرتين وباب السعادتين / أبو عبدالله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ، الرياض : المطابع الإسلامية العربية ، ١٤١٣هـ .
٣٩. عارضة الأحوذى شرح جامع الترمذي / أبو بكر بن العربي ، ط. الأولى - بيروت: دار الكتب العلمية ، ١٤١٨هـ .
٤٠. العبودية / شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني ، ط. الأولى - بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٠١هـ .
٤١. علم النفس الدعوي / د. عبدالعزيز بن محمد النغمشي ، ط. الأولى - الرياض : دار المسلم ، ١٤١٥هـ .
٤٢. عون المعبود شرح سنن أبي داود / محمد أشرف العظيم آبادي ، بيروت : دار الكتاب العربي ، مصورة عن الطبعة الهندية (د.ت) .
٤٣. غريب الحديث / لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، بعناية د. محمد عبد المعيد خان، ط. الأولى - حيدر آباد الهند : مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، ١٣٨٧هـ .
٤٤. فتح الباري شرح صحيح البخاري / أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، بتصحيح عبدالعزيز بن باز وترقيم محمد عبدالباقي ، بيروت : دار الفكر(د.ت) .
٤٥. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير/ محمد بن علي الشوكاني، تحقيق د. عبدالرحمن عميرة ، ط. الأولى - المنصورة: دار الوفاء ، ١٤١٥هـ .

٤٦. فضل الدعوة إلى الله تعالى / د. فضل إلهي ، ط. الأولى - باكستان: إدارة ترجمان الإسلام ، ١٤٢٠هـ .
٤٧. الفقيه والمتفقه / أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، تحقيق عادل يوسف العزازي ، ط. الأولى - الدمام : دار ابن الجوزي ، ١٤١٧هـ .
٤٨. القائد إلى تصحيح العقائد / الشيخ عبدالرحمن بن يحيى المعلمي ، بتعليق محمد ناصر الدين الألباني ، ط. الثالثة - بيروت : المكتب الإسلامي ، ١٤٠٤هـ .
٤٩. القول السديد في مقاصد التوحيد / الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي ، ط. الثانية عشر - المدينة المنورة : مركز شؤون الدعوة بالجامعة الإسلامية ١٤١٤هـ .
٥٠. كتاب التوحيد / شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب، الرياض: دار الغيث (د.ت) .
٥١. مجلة البحوث الإسلامية، الرياض : رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء ، العدد (٥٣- ذو القعدة ، ذو الحجة ١٤١٨هـ ، محرم ، صفر ١٤١٩هـ) .
٥٢. مجموع فتاوى / شيخ الإسلام أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني ، جمع عبدالرحمن بن قاسم النجدي، الرياض: دار عالم الفوائد ١٤١٢هـ، وهي مصورة عن الطبعة الأولى.
٥٣. مجموعة الرسائل والمسائل النجدية / لبعض علماء نجد ، ط. الأولى - مصر : مطبعة المنار ، ١٣٤٦هـ .
٥٤. مختصر الصواعق المرسله / محمد بن الموصلي ، ط. الأولى - بيروت: دار الكتب العلمية ، ١٤٠٥هـ .
٥٥. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين / أبو عبدالله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ، تحقيق محمد حامد الفقي ، المغرب: دار الرشاد الحديثة .
٥٦. المراسيل / لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط. الأولى ١٤٠٨هـ ، مؤسسة الرسالة، بيروت ، لبنان .
٥٧. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح / علي بن سلطان بن محمد القاري، الهند: مطابع أبناء مولوي محمد غلام رسول السورتني (د.ت) .
٥٨. المسند / أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي ، تحقيق حسين سليم الداراني ، ط. الأولى - الرياض : دار المغني ، ١٤٢١هـ .
٥٩. المسند / الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ، دار الفكر العربي (د.ت) .
٦٠. معالم السنن شرح سنن أبي داود / أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي، ترقيم عبدالسلام عبدالشافى محمد، ط. الأولى - بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤١١هـ .
٦١. مفتاح دار السعادة ومنشورة ولاية العلم والإرادة / أبو عبدالله محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية ، الرياض: مكتبة الرياض الحديثة (د.ت) .

٦٢. مفردات غريب القرآن / الراغب الأصفهاني ، تحقيق محمد عيتاني ، ط. الأولى - بيروت: دار المعرفة ، ١٤١٨هـ .
٦٣. منهج ابن تيمية في التكفير / د. عبد المجيد بن سالم المشعبي، ط. الأولى - الرياض : مكتبة أضواء السلف ، ١٤١٨هـ .
٦٤. الموافقات /أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق مشهور حسن آل سلمان، ط. الأولى - الخبر : دار ابن عفان ، ١٤١٧هـ .
٦٥. نواقض الإيمان القولية والعملية / د. عبدالعزيز بن محمد العبد اللطيف ، ط. الثانية - الرياض : دار الوطن ، ١٤١٥هـ .



فهرس المحتويات

المقدمة	١
المبحث الأول: السنة النبوية وحي واجب الاتباع	٣
المبحث الثاني: وجوب تبليغ السنة النبوية	٥
المبحث الثالث: متى يكون البلاغ مبيناً	١٠
أ- البيان بالنسبة للرسالة المبلغة	١٠
ب- البيان بالنسبة للمبلِّغ	١١
ج- البيان بالنسبة للمبلِّغ إليه	١٢
المبحث الرابع: حكم ترجمة السنة النبوية	١٤
المبحث الخامس: ثمرات الترجمة المتعلقة بالبلاغ المبين	١٧
١- إيضاح الطريق الحق لعبادة الله تعالى لغير الناطقين باللغة العربية	١٧
٢- تهيئة الناس لقبول دعوة الإسلام	١٧
٣- إقامة الحجة على الناس	١٨
٤- إظهار محاسن الإسلام وتكامل دعوته فيما يصلح أمر الدنيا والآخرة	٢٠
٥- حصول المترجم على أجر البلاغ والدعوة	٢١
الخاتمة	٢٣
قائمة المراجع	٢٥
فهرس المحتويات	٣٠

تمت بحمد الله ،،،

